الغزو الأمريكي – البريطاني للعراق والمفارقة بين دوافعه ونتائجه

لونيسي علي
أستاذ محاضر "ب"
كلية الحقوق جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة

مقدمة:

في العشرين من شهر مارس عام 2003، شنت الولايات المتحدة الأمريكية حرباً وقائية ضد العراق دون الحصول على موافقة مجلس الأمن التابع لمنظمة الأمم المتحدة، سالبة هذا الأخير حقه الأصيل في تفويض الدُول القيام ببعض العمليات العسكرية في حال تعرض السِّلم والأمن الدوليين للخطر وفقاً للفصل السابع من ميثاق منظمة الأمم المتحدة، منتهكة بذلك الشرعية الدولية، والمبادئ التي يتم التصرف على أساسها في العلاقات الدَّولية.[1] مما يعني الانتقال من الشرعية الدولية وقوة القانون إلى شرعية الغاب وقانون القوة.[2]

اعتمدت الولايات المتحدة الأمريكية لتبرير حربها على العراق الإدعاء بامتلاكه أسلحة الدمار الشامل مما يُشكل خطراً جسيماً ومباشراً

---

[1] – أنظر في ذلك:

-Eileen Servido Delabre : Inter arma silent Legs. In : Terrorisme, victimes et responsabilité pénale international. Calman. Lévy. Paris. 2003. P 215.

[2] – مصطفى ملص، العدوان الأمريكي على العراق، مجلة الوحدة الإسلامية، السنة الثانية، العدد (17)، أفريل 2003،ص 6.

على الأمن في العالم، إلى جانب إدعائه أن "صدام حسين" كان وراء أحداث الحادي عشر من سبتمبر، وأنه تربطه علاقة وثيقة بتنظيم "القاعدة" بقيادة "أسامة بن لادن" وأن "صدام حسين" هو الممول لهذا الحادث الإرهابي الذي استهدف أمن الولايات المتحدة الأمريكية.[1] ضف إلى ذلك تحرير الشعب العراقي، ونشر ثقافة الحرية والديمقراطية.[2]

إلى أي مدى يمكن اعتبار هذه الادعاءات صحيحة؟ أم أن هناك أهدافا حقيقية إستراتيجية أخرى لا يعلمها إلا أصحاب أخذ القرار في الإدارة الأمريكية؟ **(المبحث الأول)**، وهل النتائج المترتبة عن الغزو الأمريكي- البريطاني للعراق كانت متوافقة مع تحقيق تلك الدوافع؟ أم أنها كانت متعارضة ومتناقضة معها إلى أبعد الحدود؟ **(المبحث الثاني)**.

المبحث الأول: مبررات الغزو الأمريكي- البريطاني للعراق

دأبت الولايات المتحدة الأمريكية حينما تريد غزو دولة على ترديد عدة افتراءات ومزاعم، تَعلم علم اليقين أنها كاذبة وهذا ما حدث مع العراق في 20 مارس 2003.[3] **(المطلب الأول)** غير أن هناك أسباب أخرى تُبطنها الإدارة

---

[1] – أنظر في ذلك:

Kirschbaum. Stanislav. J : La menace terroriste et l'europe centrale. In : Lutte antitérroriste et relations transatlantique, Bruylant, Bruxelles, 2006. PP 70. 71.

[2] – سعودي مناد، الشرعية الدولية في ظل النظام العالمي الجديد، مذكرة ماجستير في القانون، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2007. ص 124.

[3] – السَّيد مصطفى أحمد أبو الخير، تحالفات العولمة العسكرية والقانون الدولي. إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر الجديدة، القاهرة، الطبعة الأولى، 2005. ص 173.

الأمريكية لا تعلمها إلا هي وأصحاب أخذ القرار، إنها الأسباب الإستراتيجية ذات المدى البعيد. لتحقيق الإمبراطورية الأمريكية.[1] **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول:المبررات الظاهرية لغزو العراق

تعددت الذرائع الأمريكية في تبرير غزوها للعراق، من امتلاك النظام العراقي السابق لأسلحة الدَّمار الشامل، وصولاً إلى التوق الأمريكي إلى إيجاد نظام ديمقراطي في هذا البلد يقوم على أساس احترام حقوق الإنسان، ويكون أنموذجاً يحتذى به في المنطقة ككل.[2]

أولا: نزع أسلحة الدمار الشامل العراقية:

لقد ادعت الإدارة الأمريكية بأن العراق يمتلك أسلحة الدمار الشامل، وهذا ما أكدته في وثيقة رسمية مؤرخة بتاريخ 11/ 12/ 2002 قدمتها إدارة "بوش الابن" إلى الكونغرس بعنوان "الإستراتيجية الوطنية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل" جاء فيها «أن الولايات المتحدة الأمريكية تحتفظ لنفسها بحق الرَّد من خلال استخدام القوة الساحقة بما في ذلك اللجوء إلى جميع الخيارات التي تشمل توجيه ضربة نووية ساحقة للعراق وإيران وسوريا وليبيا وكوريا الشمالية».[3]

---

[1] – المرجع نفسه، ص 180.

[2] – منار محمد الرشواني، الغزو الأمريكي للعراق: الدوافع والأبعاد، في: احتلال العراق، الأهداف، النتائج، المستقبل، سلسلة كتب المستقبل العربي (32)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2004. ص 53.

[3] – نقلا عن: عبد العزيز محمد سرحان، الغزو الأمريكي الصهيوني الامبريالي للعراق، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004، ص 49.

كما أنه من شأنه تحقيق مصلحة الولايات المتحدة الأمريكية، وإزالة التهديد الذي تمثله أسلحة الدمار الشامل،[1] وبعد احتلال قوات التحالف الدَّولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية العراق، أكد رئيس الوزراء البريطاني «أن من حق المجتمع الدَّولي التدخل لحماية الشعوب المُهددة التي عجزت حكوماتها عن تفادي أوضاع داخلية أو خارجية تثقل تلك الشعوب بمزيد من المعاناة»، ثم أعلن بعد ذلك أيضا: «أنه لو لم يتم العثور على أسلحة الدمار الشامل في العراق، فإن التاريخ سيغفر لمن قادوا الحرب ضد العراق لأنهم خلصوا الشعب العراقي من أحد أسوأ الأنظمة القمعية في العالم».[2]

فيما يتصل بتحقيق الديمقراطية في العراق، ففي مقابل المتطلبات الأساسية للديمقراطية الحقيقية، وإضافة إلى التكاليف الضخمة لإعادة إعمار العراق، تبدو اللامبالاة الأمريكية إزاء حالة عدم الاستقرار التي سببها الغزو الأمريكي، والنظر إلى جرائم النهب والسرقة باعتبارها بحسب وزير الدفاع الأمريكي "دونالد رامسفيلد" تعبيراً مشروعاً عن الحرية.[3] إضافة إلى انتشار جرائم القتل والاغتصاب، وفوق كل ذلك التعامل الطائفي المتعمد للاحتلال الأمريكي مع المواطنين العراقيين. مما يؤكد تناقض المبرر للغزو والنتيجة. لقد اعتبر البعض أن دعوة الولايات المتحدة الأمريكية إلى تحقيق الديمقراطية

---

[1] – نقلا عن: محسن علي جاد، الهجوم الأمريكي– البريطاني على العراق من وجهة القانون الدَّولي. سقوط الحرب الوقائية، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 2005، ص 168.

[2] – المرجع نفسه، ص 169.

[3] – منار محمد الرشواني، الغزو الأمريكي للعراق، في: احتلال العراق... مرجع سابق، ص ص 57. 58.

في العراق كمبرر من المبررات التي استندت عليها لشن حربها على هذا البلد "كابوساً مدمراً لتحقيق مطامع الولايات المتحدة الأمريكية".[1]

بدون التوسع أكثر في المبررات التي اتخذتها الولايات المتحدة الأمريكية في شن غزوها العدواني على العراق يتضح بجلاء أن تلك المبررات لم تكن مؤسسة على الشرعية الدَّولية، بل هي مبررات واهية مُضللة للرأي العام الدولي، وهذا من أجل إخفاء المبررات الحقيقية.

المطلب الثاني: المبررات الإستراتيجية لغزو العراق

يمكن أن نلقي نظرة واسعة على الأسباب والدوافع الحقيقية لغزو العراق في 20مارس 2003، والتي اتضحت بجلاء واضح من بين ثنايا التصريحات والعمليات العسكرية التي تمت بعد مرور عام على الغزو العدواني الأمريكي. البريطاني على العراق.[2] وتتلخص هذه الأسباب:

أولا: السيطرة على البترول: استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية سياستها العدوانية لخلق القطب الواحد، وفرضه على العالم بإحكام سيطرتها الاقتصادية والعسكرية، خاصة على النفط العالمي الذي هو الطاقة الرئيسية الداعمة للثورة العلمية والتكنولوجية وتطويرها، والعراق يعتبر من أهم الدول المؤثرة على أسواق النفط العالمية، وكان يمثل العقبة في وجه طموحات الولايات المتحدة الأمريكية، فكان غزو العراق والسيطرة على النفط، ضرورات وحتميات النظام

---

[1]- أنظر في ذلك:

- Dario. Battistella : « Libérté en IRAQ » ou le retour de l'anarchie hobbienne. Raisons politiques. N°13, Février 2004. P 74.

[2] - السّيد مصطفى أحمد أبو الخير، تحالفات العولمة العسكرية...، مرجع سابق، ص 180.

العالمي الجديد الذي خططت له الولايات المتحدة الأمريكية.[1] لذلك يتضح أن سبب هذا الغزو العدواني واحتلال العراق ليس كما أعلن من إدعاءات ظهر زيفها وبطلانها، ولكن لأن هذه المنطقة غنية بالنفط. فالنفط هو الغائب الحاضر في العلاقة بين الولايات المتحدة الأمريكية والعراق، حتى قال البعض أنه لولا بترول العراق لما فكرت أمريكا في غزو العراق.[2]

ثانيا: إقامة الإمبراطورية الأمريكية: منذ انتهاء الحرب الباردة، وحلم كبير يراود الولايات المتحدة الأمريكية نحو إقامة الإمبراطورية الأمريكية، ولقد حددت خطوات إقامة هذه الإمبراطورية كالآتي:

– يتمثل العنصر الأول بالتزام أساس بالحفاظ على عالم أحادي القطب، ليس للولايات المتحدة الأمريكية أي منافس كبير فيه.

– إن مفهوم الرَّدع أو الإستراتيجية الواقعية القديمة لم يعد بإمكانها الحفاظ على الأمن القومي الأمريكي، ومن هنا كان من الضروري اعتماد الخيار الهجومي الوقائي من خلال استخدام القوة العسكرية الأمريكية، ويترافق ذلك مع الزعم أن الولايات المتحدة الأمريكية تملك الحق – حتى مع عدم وجود تهديد واضح – في استخدام القوة الوقائية لضمان عدم تعرضها لهجوم محتمل.

---

[1] – حمر العين لمقدم، التحديات الجديدة لمجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين على ضوء الحرب العدوانية على العراق، مذكرة ماجستير في القانون، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2005، ص ص 89. 90.

[2] – السيد مصطفى أحمد أبو الخير، تحالفات العولمة العسكرية... مرجع سابق، ص 183.

- التقليل العام من قيمة القواعد الدَّولية والمعاهدات والشراكات الأمنية التي تَحدُ من قدرة الإدارة الأمريكية في استخدام القوة بشكل أُحادي.

- إعطاء وزن أقل لـ"الاستقرار الدَّولي" مع سيطرة أتباع النزعة الأحادية على الإدارة الأمريكية.[1]

إن الغزو الأمريكي البريطاني على العراق سابقة تؤدي إلى تبرير كل عدوان من قبل دولة قوية لتصفية حسابات مع دول وشعوب أقل منها قوة وتسليحا، مما يؤدي إلى فوضى في المجتمع الدَّولي، وإلى انهيار كافة المنظمات العالمية والإقليمية، وإلى فقدان أهمية كافة الاتفاقات التي تتعلق بحقوق الإنسان وحريات الشعوب، وحق تقرير المصير بنفسها، وسيادة الدول على نفسها.[2] ضف إلى كل ذلك أن العدوان الأمريكي. البريطاني على العراق يعني محاولة القضاء على منظمة الأمم المتحدة، وما انبثق عنها من مواثيق واتفاقات... التي تنظم العلاقات بين الدول والشعوب.

يمكن القول أن الغزو الأمريكي البريطاني للعراق يُجسد الحكم الأمريكي في إعادة رسم خريطة العالم لتتناسب مع مصالح الولايات المتحدة الأمريكية ورفاهية شعبها، باعتبارها القوة العظمى في العالم. وكأنها تستعيد ما حاول "هتلر" القيام به في العقدين الرابع والخامس من القرن العشرين للسيطرة على العالم بدعوى ألمانيا فوق الجميع.[3] والولايات المتحدة تريد إقامة ذلك بدعوى محاربة الإرهاب فبعدما غزت أفغانستان عام 2001. طمعاً في بترول وغاز

---

[1] - نقلا عن: فنسان الغريب، مأزق الإمبراطورية الأمريكية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2008، ص ص 197. 198.

[2] - مصطفى ملص، العدوان الأمريكي على العراق، مرجع سابق، ص 6.

[3] - السيد مصطفى أحمد أبو الخير، تحالفات العولمة العسكرية، مرجع سابق، ص 182.

بحر قزوين، هاهي تغزو العراق عام 2003، بدعوى استئصال نظام "صدام حسين" الذي يعتبر ممولاً للمنظمات الإرهابية، بحسب الرؤية الأمريكية.

ثالثا: إقامة الشرق الأوسط الكبير: إن الهدف المعلن لهذا المشروع هو دمقرطة المجتمع العربي، وإقامة العدالة الاجتماعية والاقتصادية وغير ذلك، إلا أن جوهره الحقيقي هو الاستحواذ الكامل على نفط وغاز شعوب المنطقة، والعمل على تجزئة وتفكيك غالبية الدّول العربية إلى دويلات مستقلة، ويتم تنفيذ هذا المشروع إما عبر الأسلوب العسكري كما حدث في العراق، أو عبر مشاريع أخرى مثل مشروع الفيدرالية، وتنصيب حكومات عربية موالية للولايات المتحدة الأمريكية.[1] فمنطقة الشرق الأوسط ليست مجرد منطقة إقليمية ضمن سائر المناطق الإقليمية في العالم المطلوب تغيير أوضاعها، لكن هي قلب عملية التغيير، بل هي ميدان إطلاق المشروع الجديد أو الإستراتيجية الجديدة التي كانت خطوطها النظرية قد أعلنت رسمياً في 20 سبتمبر 2002 تحت اسم "الإستراتيجية الجديدة للأمن القومي للولايات المتحدة الأمريكية" التي اعتمدت على عدة مبادئ أساسية،

إن الهدف من غزو العراق إحداث ضربة عسكرية تحدث خَللاً في العالم العربي كله تعيد ترتيب الأوضاع وتعيد رسم الخريطة الإقليمية للشرق الأوسط بصورة تكون إسرائيل جزءاً رئيسياً فيها، من خلال إعادة ترتيب الأوضاع السياسية والاقتصادية والأمنية، فاحتلال العراق خطوة إلى طريق إقامة دولة إسرائيل الكبرى (من النيل إلى الفرات) وليس على حساب فلسطين فقط بل بغيرها من الدّول العربية الأخرى. والمفارقة العجيبة في الأمر أن هذا

[1] – دقاق العياشي، مكافحة الإرهاب بين السياسة والقانون، دار الخلدونية للنشر والتوزيع. الجزائر، 2006، ص ص 68. 69.

المشروع يتم تحت ستار مكافحة الإرهاب الدولي، ونزع أسلحة الدمار الشامل، وباسم تحقيق الدِّيمقراطية وحماية حقوق الإنسان.

المبحث الثاني: مدى تناقض مبررات الغزو والنتائج المترتبة عنه وضرورة ترتيب المسؤولية على مرتكبي الغزو العدواني

إن سياسة الولايات المتحدة الأمريكية وحليفتها بريطانيا أثناء غزوها للعراق، أثبتت الخرق المستمر للقانون الدَّولي الإنساني من قتل جماعي، وتصفية عرقية، مما شكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين في المنطقة، بالإضافة إلى السياسة البشعة المنتهجة إزاء الأسرى المحتجزين داخل السجون، والتي تعد انتهاكاً خطيراً لما جاء في اتفاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب لعام 1949 **(المطلب الأول)**. غير أن هذا لا يعني أننا لا ننادي بتحميل المسؤولية الدَّولية عن هذا الغزو العدواني، سواء للدول التي ساهمت في شن هذا العدوان، أو بالنسبة للأشخاص المتورطين في هذا العدوان. **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول: خرق الغزو الأمريكي البريطاني لقواعد القانون الدولي الإنساني

أولا: انتهاك الولايات المتحدة الأمريكية لحقوق أسرى الحرب:

لقد تضمنت اتفاقية لاهاي لعام 1907 واتفاقية جنيف الثالثة وكذا البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقات جنيف لعام 1977 مجموعة من الحقوق لأسير الحرب المعترف بها من تاريخ القبض عليه إلى يوم انتهاء أسره، فلقد قسمت اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949 هذه الحقوق إلى ثلاثة أقسام.

- حقوق تثبت في مرحلة وقوع الأسير في قبضة العدو المنصوص عليها في القسم الأول من الباب الثالث من الاتفاقية كحق اعتبار الأسير تحت سلطة

الدولة وليس الأفراد الذين وقع في قبضتهم، وحق الأسير في التكتم على معلوماته الحربية عند أول استجواب له، وعدم إلزامه بالإدلاء بأي معلومات سوى معلومات عن هويته الشخصية والمهنية وحق الأسير في الاحتفاظ ببعض أدواته الشخصية غير المعدة للقتال طيلة مدة أسره.

- أما بالنسبة للحقوق التي تثبت بدخول الأسير المعسكر فبمجرد وصوله تثبت له مجموعة من الحقوق كالحق في تهيئة معسكر أسر ملائم صحياً، وآمن من كل أنواع الهجمات والحق في المأوى والغذاء والملبس، بالإضافة إلى الحق في العناية الصحية الدَّورية للأسرى، والعلاج المتخصص وخدمات ما بعد العلاج، والحق في العلم باللغة التي يفهمها، وبمجموع القوانين التي يخضع لها في أسره، بما في ذلك الاتفاقات الدولية والنظام الداخلي للمعسكر.

- أما الحقوق التي تثبت للأسير في مرحلة نهاية الأسر فعددتها الاتفاقية على النحو التالي: الحق في ظروف نقل ملائمة، والحق في استرجاع ودائعه الثمينة التي سحبت منه، الحق في نقل متاعه الشخصي ومراسلاته وطروده وتذكاراته.

- أما بالنسبة للحقوق التي تثبت للأسير في حالة وفاته داخل المعسكر فيحق له تدوين وصيته حسب القوانين السائدة في وطنه وتحويلها إلى بلده، حق الأسير في الفحص الطبي للجثة قبل الدفن وإجراء تحقيق عاجل حول وفاته، إذا كان سبب الوفاة حسب التقرير/ الطبي ناجم عن جرح خطير.[1]

[1] - راجع المواد 18، 22، 23، 25، 26، 30، 31، 83... من اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949.

يتضح لنا مما سبق سرده من حقوق للأسير، إلزام القانون الدَّولي الإنساني الدَّولة الحاجزة احترام هذه الحقوق وتطبيقها داخل سجونها، إلا أن الواقع قد أثبت عكس ذلك، مما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية وحليفتها بريطانيا داخل سجن أبو غريب العراقي، الذي تحول إلى سجن عسكري لأمريكا، هذا ما يعني أنه قد أصبح خاضعاً للقانون العسكري الدولي والقانون الدولي الإنساني باعتبار الولايات المتحدة الأمريكية سلطة احتلال يَسمح لها القانون الدولي الإنساني باحتجاز مدنيين يُمثلون تهديداً أمنياً لها[1]. فما فعلته القوات الأمريكية. البريطانية داخل هذا السجن يهتز له جبين الخاطر، إذ بلغ عدد المحتجزين حد الآلاف منذ خريف 2003، فكان غالبيتهم من المدنيين يشملون نساءً وأطفالاً. فقد تضمنت معلومات لتقرير أعده الجنرال الأمريكي "انتونيو توجوبا" أن السِّجن كان مزدحما فوق الطاقة الاستيعابية له، وأن الاحتجاز كان يتم دون تمحيص. وهذا يعني أن أبرياء كثر كانوا محتجزين خطأ، بالإضافة إلى الأحوال الصِّحية الرديئة التي كان الأسرى يعيشونها وذلك بسبب انعدام أدني شروط الصحة والنظافة داخل السجن وهذا يتنافى مع أحكام اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949، والبروتوكول الإضافي الأول لاتفاقات جنيف لعام 1977.[2]

---

[1] – أحمد سي علي، وضعية أسير الحرب في القانون الدَّولي الإنساني، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو. العدد 2، 2007، ص 46.

[2] – المرجع نفسه، ص 46.

ثانياً: المعاملة اللاإنسانية للمحتجزين من قبل القوات الأمريكية. البريطانية:

لقد أكدت لنا الصور الفوتوغرافية المنقولة من موقع الحدث أي من داخل سجن أبو غريب، والمعروضة على وسائل الإعلام بشاعة الانتهاكات التي تعرض لها العراقيون من معاملة مهينة ومحطة بالكرامة الإنسانية،[1] وهذا ما جاء يتنافى مع أحكام المادة الثالثة المشتركة والتي تنص على أنه في جميع الأحوال فإن المحتجزين يتمتعون بالحماية الإنسانية التي توفرها لهم الدولة الحاجزة متضمنة المبادئ التالية:

- حظر الاعتداء على الحياة والسلامة البدينة وبخاصة القتل بجميع الأشكال والتشويه والمعاملة القاسية والتعذيب.

- حظر الاعتداء على الكرامة الشخصية وعلى الأخص المعاملة المهينة والمحطة بالكرامة.

- حظر إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة عادلة أمام محكمة مشكلة تشكيلاً قانونياً... الخ من مبادئ.

إن الواقع في "سجن أبو غريب" كان يسري عكس ذلك، إذ أن المئات إن لم نقل الآلاف من الأسرى قد أعدموا بطريقة جماعية شنيعة، ولم يكن لهم

---

[1] - لمزيد من التفاصيل راجع: مؤيد قاسم الخفاف، الصور الذهنية عن أمريكا في المجتمع العراقي بعد نشر صور تعذيب السجناء في أبي غريب. في الاحتلال الأمريكي للعراق صـــوره ومصائره، سلسلة كتب المستقبل العربي (43)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت. لبنان، الطبعة الأولى، 2005، ص ص 40. 43.

- راجع أيضا: سيمور هيرش، ترجمة مركز التعريب والترجمة، القيادة الأمريكية العمياء. الطريق من 11 أيلول إلى سجن أبو غريب، الدار العربية للعلوم بيروت. لبنان، الطبعة الأولى، 2005، ص ص 30. 53.

أدنى دخل فيما نُسب إليهم من اتهامات ومن دون أي محاكمة.[1] وقد جاء في تقرير الجنرال "انتونيو توجوبا" الذي أكد على أن التجاوزات التي وثقها في تقريره، كانت سائدة وقت التحقيق، مضيفاً إلى ما جرى بين أكتوبر وديسمبر 2003، كانت حالات عديدة من التعديات الإجرامية الصارخة مما يُشكل اعتداءات غير قانونية وغير مشروعة ضد المحتجزين.[2]

المطلب الثاني: المسؤولية المترتبة عن فعل الغزو العدواني

أولا: المسؤولية الدَّولية:

تتحمل الدولة المعتدية تبعة المسؤولية الدَّولية عن أعمالها العدوانية وذلك وفقاً لنظام الأمن الجماعي، بعد التأكد من وقوع فعل العدوان وشروطه، إذ أن التقارير الخاصة بتعريف العدوان لا تزال موقع جدل كبير. هذا ما يجعل منظمة الأمم المتحدة أمام انسداد حقيقي غير أن نظام الأمن الجماعي يقوم على أسس في توقيع هذه المسؤولية:

– حق منظمة الأمم في اتخاذ تدابير مشتركة لمنع الأسباب التي تهدد الأمن والسلم والعالميين.

---

[1] – زهير الحسن، تطبيق القانون الدَّولي الإنساني في العراق، على الموقع: www.juris - pedia.org

[2] – للعلم فإن هذا التقرير لم ينشر، ولم يتخذ إزاءه أي إجراء لتصحيح الأوضاع الخطيرة التي نص عليها، وهذا ما أدى في عام 2004 إلى قيام مجموعة مسلحة باستهداف "سجن أبو غريب" بسيارات مفخخة وقصفه، وتحرير أكثر من 150 سجينا.

– لمزيد من التفاصيل راجع: زهير الحسن، تطبيق القانون الدولي الإنساني في العراق، مرجع سابق.

– التزام الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة بأن تضع تحت تصرف مجلس الأمن بناءً على طلب ما يلزم من القوات المسلحة والمساعدات للمحافظة على الأمن والسلم الدوليين.

– يتعين على الدول الأعضاء أن تقدم كل ما في وسعها من عون إلى منظمة الأمم المتحدة في أي عمل تتخذه ضد الدولة المعتدية وفقاً للميثاق، كما عليها أن تمتنع عن مساعدة أية دولة تتخذ منظمة الأمم المتحدة إزاءها عملا من أعمال المنع أو القمع.[1]

ثانيا: المسؤولية الشخصية لمرتكبي جريمة العدوان:

بالإضافة إلى المسؤولية الدولية التي تقع على عاتق الدولة المعتدية هناك المسؤولية الشخصية لمرتكبي هذه الجريمة بصفتهم الشخصية وهم عادة ما يكونون رئيس الدولة أو القائد العام للقوات المسلحة....

من الشخصيات القائمة بالأعمال العسكرية ونقصد بالقائمين بالأعمال العسكرية الضباط الكبار وليس الجنود الصغار وهذا ما جاء في المادة (06) من لائحة نورمبرغ على أن لا تقع مسؤولية جنائية على الجندي في القانون الدولي بسبب أعمال القتال التي اشترك فيها أثناء الحرب العدوانية. فالمسؤولية الشخصية تكون للذين لهم دور في إدارة السياسة العليا للدولة كما لا يمكن لرئيس الدولة الدفع بالحصانة.

فقد تمثل موقف النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية من المسؤولية الجنائية الشخصية لمرتكبي جريمة العدوان من خلال المادة (27)

---

[1]– محمد عبد المنعم عبد الغني، الجرائم الدولية، دراسة في القانون الدولي الجنائي، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية 2007، ص 726.

من نظامها الأساسي وذلك بغض النظر عن الصفة التي يحملها ذلك الشخص أو المنصب الذي يتولاه دون تميز بصفته الرسمية،[1] بالإضافة أن المادة (28) من ذات النظام الأساسي ألقت على عاتق القائد العسكري أو الشخصي القائم بأعمال العدوان تبعة المسؤولية الجنائية الدولية.[2]

وتجدر الإشارة إلى أنه إذا وقعت جريمة دولية فمن الضروري أن يلجأ المجتمع الدَّولي إلى وسيلة قضائية تُمكنه من اقتضاء حقه في ملاحقة ومعاقبة مرتكبي الجريمة. ويقوم اختصاص المحكمة الجنائية الدَّولية على أساس نوع الجريمة وشخص مرتكبها وزمن ومكان ارتكابها، فيتحدد الاختصاص النوعي لها على أساس نوع الجريمة، إذ حددت المادة الخامسة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدَّولية على اقتصار اختصاص المحكمة على أشد الجرائم خطورة والتي تكون موضع اهتمام المجتمع الدَّولي بأسره، فيكون لها النظر في الجرائم التالية:

- جريمة الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، جريمة الحرب، وجريمة العدوان.[3] ونشير إلى أنه يتوقف اختصاص نظر المحكمة بجريمة العدوان على موافقة جمعية الدوَل الأطراف لاحقاً على تعريف جريمة العدوان وتحديد شروطها.

إذاً فبالرغم من إدانة المحاكم والدُّول الغزو العدواني الأمريكي. البريطاني للعراق غير أن المحكمة الجنائية الدولية لم تفصل في شأن جريمة العدوان، ويبقى مجرمو العدوان الأنجلو الأمريكي على العراق بلا عقاب ولا

---

[1] – راجع المادة (27) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

[2] – راجع المادة (28) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة.

[3] – راجع المادة (1/5) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

يزال مبدأ اللاعقاب في مثل هذه الجرائم سارياً. خاصة إذا كان المتهمون ينتمون إلى الدّول العظمى من الزاوية الأمريكية وحلفائها.

خاتمة:

أتت قوات الغزو الأمريكية . البريطانية لإسقاط النظام العراقي وتحرير الشعب العراقي من براثن الديكتاتورية التي كان يقودها "صدام حسين" بالحديد والنار. وقد وصف رئيس الوزراء البريطاني "توني بلير" النظام العراقي السَّابق قائلاً: «إن هؤلاء المفسدين أذاقوا شعوبهم على مدار السنين مرارة الظلم، فأصبح كل مواطن عراقي لا يأمن على حياته هو وأسرته من بطش نظام "صدام حسين" وأن حكومة بريطانيا لن تقف مكتوفة الأيدي أمام الأفعال اللاإنسانية، إن هذا الإرهابي الظالم "يقصد –"صدام حسين"– يجب علينا أن نجعله عبرة لمن هم على شاكلته»[1].

إن مجيء قوات الغزو الأمريكية. البريطانية انتهت إلى نشر الفوضى والدمار والتسبب الكامل للأمن في العراق. كان هدفها تدمير السلطة العراقية القائمة آنذاك فانتهت إلى تدمير الدَّولة.

لم يحدث ذلك بمحض الصُّدفة: أعني لم يكن الإتيان على الدولة من "المضاعفات الجانبية" لتدمير النظام، إنما كان ذلك مقصوداً ومعداً بعناية، فالدولة العراقية الموروثة عن حقبة الاستعمارية، لم تعد موضع بداهةٍ في العقل الإستراتيجي الأمريكي، ولا من المقدسات الجيو– سياسية للمنطقة غير القابلة للانتهاك، وبالتالي فطبيعتها الجغرافية والكيانية باتت محل إعادة

[1] – نقلا عن: السّيد مصطفى أحمد أبو الخير، تحالفات العولمة العسكرية ... مرجع سابق، ص 187.

نظر[1]. والدَّليل على ذلك المفارقة العجيبة بين الادعاءات التي ادعتها الولايات المتحدة الأمريكية لشن غزو ضد العراق والنتائج المترتبة عن ذلك الغزو العدواني. فلقد بين الواقع اليومي الذي تعيشه عراق اليوم أن الدوافع الإنسانية المزعومة والزائفة التي حملتها الولايات المتحدة لغزو العراق، أدت بما لا يدع مجالاً للشك إلى نشر الفوضى والتسيب الأمني، وتدمير الدولة واحتلالها في سابقة خطيرة في العلاقات الدَّولية والقانون الدولي.

وأخيراً وليس آخر يمكن القول أن الولايات المتحدة الأمريكية منذ هجمات 11سبتمبر 2001، حاولت أن توقع الرأي العام الدّولي في مغالطـةأنها في حرب ضد الإرهاب، حتى تمنح لنفسها شرعية الأفعال العدوانية التي مافتئت تقوم بها. وهذا من أجل تحقيق مصالحها، وتكريس سياسة إمبراطورية بالدرجة الأولى. وكل هذا بدأت ملامحه وبوادره تظهر بجلاء واضح منذ غزو أفغانستان ثم العراق والبقية آتية... وكل هذا من أجل تحقيق إستراتيجية الإمبراطورية الأمريكية التي كانت حلماً، غير أن الواقع الدولي الراهن ذو الاتجاه الأحادي القطب بعد زوال الاتحاد السُّوفياتي بات بين قوسين أو أدنى من أن يجعل الحلم الأمريكي واقعاً ملموساً.

---

[1] – عبد الإله بلقزيز، المشروع الممتنع: التفتيت في الغزوة الكولونيالية للعراق، في: احتلال العراق. الأهداف. النتائج. المستقبل، سلسلة كتب المستقبل العربي (32)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت. لبنان، الطبعة الأولى، 2004، ص 115.